[79] ولننقل نص عبارته الواردة ضمن ما ذكره في الجواب عن حديث الغدير: (وعن الثالث - بمنع صحة الحديث.. ولان عليا رضي ا عنه لم يكن يوم الغدير مع النبي (صلى ا عليه وسلم) فانه كان باليمن. ورد هذا بأن غيبته لا تنافي صحة الحديث الا أن يروى هكذا أخذ بيده واستحضره وقال كذا وكذا.. ولان مفعلا بمعنى أفعل لم يذكره أحد، ويقال أولى من كذا دون مولى من كذا. وأولى الرجلين والرجال دون مولى الرجلين أو الرجال. هكذا في المواقف وشرحه. وفيه بحث أورده شارح التجريد حيث قال: قد يراد بالمولى الاولى بالتصرف قال ا تعالى: ومأواكم النار هي مولاكم أي أولى بكم. ذكره أبو عبيدة، وقال (صلى ا عليه وسلم): أيما امرأة نكحت بغير اذن مولاها أي الاولى بها في التصرف والمالك لتدبير أمرها ومثله في الشعر كثير، بالجملة استعمال المولى بمعنى المتولي والمالك للامر والاولى بالتصرف شائع في كلام العرب منقول عن أئمة اللغة، والمراد انه اسم لهذا المعنى لا صفة بمنزلة الاولى ليعترض بانه ليس من صيغة اسم التفضيل، وأنه لا يستعمل استعماله. ولو سلم أن المراد بالمولى هو الاولى فاين الدليل على أن المراد هو الاولى بالتصرف والتدبير، بل يجوز ان يراد الاولى في الاختصاص به والقرب منه..) (1). ترجمة التفتازاني واذ علمت باعتراف التفتازاني بمجئ (المولى) بمعنى (الاولى) وشيوع

_____ 1) بحر المذاهب للقنوجي.

_____